

بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف +٩٦٣ ١١ ٢٣٨٨٨٠٠٠ فاكس +٩٦٣ ١١ ٢٢٤٨٥١٠ ص.ب. ٦٢٢٨، دمشق، سورية

إدارة المكاتب

٢٠١١/١١/٢٠
شركة

الإدارة العامة

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية وغير العادية لشركة بنك الائتمان الأهلي أي تي بي المساهمة المغفلة
العامة المنعقدة بتاريخ 23 تشرين الثاني 2021

في تمام الساعة الحادية عشرة من يوم الثلاثاء الواقع في 23 تشرين الثاني لعام 2021 عقدت الهيئة العامة العادية وغير العادية لبنك الائتمان الأهلي أي تي بي شركة مساهمة مغلقة عامة اجتماعها في قاعة "ليفانت- Levant" في فندق الفور سيزنز في دمشق وذلك بناء على الدعوة الموجهة الى المساهمين وفق احكام المادتين/173/ و/170/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام /2011/ والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين الكترونييتين يوميتين وذلك نتيجة توقف الصحف الورقية عن الصدور بسبب الإجراءات المتخذة في مكافحة فيروس كورونا وفق الآتي:

جريدة البعث العدد /425/ تاريخ 2021/11/7

جريدة الثورة العدد /431/ تاريخ 2021/11/7

جريدة البعث العدد /426/ تاريخ 2021/11/8

جريدة الثورة العدد /432/ تاريخ 2021/11/8

كما تم نشر البيانات المالية وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 196 من المرسوم رقم 29 لعام 2011 في صحيفتين يوميتين الكترونييتين وفق الآتي:

جريدة تشرين العدد/414/ تاريخ 2021/10/26

جريدة الثورة العدد/421/ تاريخ 2021/10/26

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من قانون الشركات فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة في سجل خاص كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية والاصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك

ترأس الاجتماع السيد بسام معماري رئيس مجلس الإدارة

كما عين المحامي محمد رائد الابرش كاتباً للجلسة

وحضرت السيدتين نادية البكري وسمياء العطار مراقبي تصويت

حضر كل من السادة تمام العقدة وهيثم الحسين وزين صافي مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب كتاب رقم 1/12/6588 تاريخ 2021/11/21

وحضر كل من السيدة كندة حاتم والانسة شذى حمدوش مندوبي هيئة الأسواق والأوراق المالية بموجب الكتاب رقم (1472/ص-أ.م) تاريخ 2021/11/15



B-11

بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف +٩٦٣ ١١ ٢٣٨٨٨٠٠٠ فاكس +٩٦٣ ١١ ٢٣٤٨٥١٠ ص.ب. ٦٢٢٨، دمشق، سورية

الإدارة العامة

وحضر كل من السادة عن رويدة علي ومحمود علي باشا وانمار حسن ووائل قطان مندوبي مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 16/6725/ص تاريخ 2021/11/21

كما حضر السادة شركة سمان ومشاركوه بصفتهم مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة كما حضر السيد مهيار بركات بصفتهم من مراقبي المصرف الداخليين استناداً الى تعليمات مصرف سورية المركزي. وتغيبت الانسة هبة قسيس بعذر.

حضر المدير العام السيد أنطوان الزير

وحضر ايضاً انفاذاً لنص المادة 6/173 من قانون الشركات أعضاء مجلس إدارة البنك السادة نظريت يعقوبيان نائب الرئيس وكريستيان أسود وباسل زيوان وممثلي بنك بيمو السعودي الفرنسي السادة بسام معماري رئيس مجلس الإدارة محمد العبود وحسين علي وفريد الخوري.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة الغير عادية وتبين ان النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون 79.45% من الاسهم في راس مال البنك

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق او دعوى ناشئة او قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الاعمال ثم باشرت الهيئة اعمالها ومداولاتها المقررة كالآتي:



بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف ٢٣٨٨٨٠٠٠ ١١ ٩٦٣ + فاكس ٢٢٤٨٥١٠ ١١ ٩٦٣ + ص.ب. ٦٢٢٨، دمشق، سورية

الإدارة العامة

1- تعديل المادة 13-ح من النظام الأساسي للمصرف وفق الآتي :

شرح رئيس الجلسة دور التقدم التقني الحاصل على وسائل التواصل التي تمكن جميع الأعضاء من حضور اجتماعات مجالس الإدارة من خلالها دون حاجة لوجودهم بشكل شخصي مما يسمح بتعديل المادة الخاصة بذلك في نظام الشركة الأساسي، وجرى اقتراح التعديل للمادة وفق ما يلي:

الصيغة الجديدة المقترحة من المادة 13-ح	الصيغة الحالية للمادة 13-ح
يجوز أن يتم اجتماع المجلس بإحدى وسائل الاتصال الالكترونية عملاً بالمادة 2/157 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، وفي هذه الحالة لا يشترط انعقاده في مكان معين ما دام الاجتماع يجري عبر وسائل الاتصال وشريطة التوثيق اللاحق. ويقصد بالحضور الشخصي الحضور بالأصالة وذلك إما بالحضور شخصياً إلى غرفة الاجتماع أو بالمشاركة الشخصية عبر وسائل اتصال الكترونية.	يجوز أن يعقد مجلس الإدارة بحضور أعضاء المجلس بالذات أو من خلال مشاركتهم في الاجتماع عن طريق وسائل الاتصالات الالكترونية الحديثة شرط أن يكون أغلبية الأعضاء الحاضرين للاجتماع متواجدين فعلياً في مكان الاجتماع وليس عن طريق المشاركة بوسائل الاتصال المذكورة وتكون هذه المشاركة كما لو حضر العضو بالذات على أن يوقع العضو الذي حضر عبر وسائل الاتصال توقيعاً حياً على المحضر قبل تبويبه في سجلات المصرف، دون الإخلال بأحكام الإنابة التي تبقى جائزة دون أن تنطبق عليها الشروط المذكورة آنفاً.

وافق الحضور وصدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**2- حذف الفقرة /ز/ من المادة 11/ من النظام الأساسي للمصرف:**

أوضح رئيس الجلسة بأن قيام بنك بيمو السعودي الفرنسي بشراء كامل الاسهم العائدة ملكيتها لبنك عودة ش.م.ل لبنان من رأسمال بنك الائتمان الأهلي (أي تي بي) وتولي بنك بيمو السعودي الفرنسي تقديم الخبرة الفنية لبنك الائتمان الأهلي (أي تي بي) بعد توقيع اتفاقية فيما بينهما لاحقاً يبرر حذف الفقرة /ز/ من المادة 11/ من النظام الأساسي والتي يقترح مجلس الإدارة حذفها وطرح ذلك على الحضور.

تنص الفقرة /ز/ من المادة 11/ من النظام الأساسي للمصرف على ما يلي:
(يقدم بنك عودة ش.م.ل (لبنان) الخبرة الفنية والمساعدة اللازمة لإدارة وتشغيل بنك عودة سورية ش.م.م ويجوز ان توقيع بين بينك عودة ش.م.ل ومجلس الإدارة المفوض من الهيئة العامة التأسيسية اتفاقية بهذا الخصوص خاضعة لموافقة مجلس النقد والتسليف ومصادقة الهيئة العامة للمساهمين).

وافق الحضور وصدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

Page 3 / 10

الإدارة العامة

3- حذف المادة 19/ من النظام الأساسي.

أوضح رئيس الجلسة بأن المصرف قد تخطى مرحلة التأسيس منذ فترة طويلة إذ يعد من المصارف العاملة في القطر منذ عام 2005 مما يبرر حذف المادة 19/ من النظام الأساسي للمصرف التي تنص على ما يلي والتي يقترح مجلس الإدارة حذفها:
(يسلف بنك عودة ش.م.ل/لبنان / جميع النفقات اللازمة في سبيل تأسيس الشركة وتدفع له من صندوق الشركة عند تأسيسها نهائياً بعد إقرارها من قبل الهيئة العامة التأسيسية).
كما اقترح رئيس الجلسة اتخاذ القرار بإصدار نسخة موحدة للنظام الأساسي للمصرف تدرج فيها التعديلات المتتالية الطارئة عليه والموافق عليها من الجهات الرقابية على المصرف واقترح تفويض الأستاذ محمد رائد الأبرش بتوقيع النسخة الموحدة للنظام الأساسي للمصرف.

وتفويض مجلس الإدارة بمتابعة تعديل الصياغة الموافقة عليها من قبل الهيئة العامة ومتابعة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتعديل النظام الأساسي للمصرف وفقاً لقرارات الهيئات العامة و لملاحظات وتوجيهات مصرف سورية المركزي ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بهذا الخصوص.

وافق الحضور وصدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**4- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2020 و خطة العمل للعام 2021.**

قام رئيس الجلسة بتلاوة تقرير مجلس الإدارة والذي أشار فيه إلى المتغيرات التي طرأت على المصرف ابتداء من تغيير اسمه ليصبح "بنك الائتمان الأهلي اي تي بي" ووصولاً إلى شراء بنك بيمو السعودي الفرنسي - سورية للحصة الأكبر في المصرف ومن ثم انتخاب مجلس إدارة جديد.
ومن ثم بدأ الحديث عن أعمال المصرف خلال السنة المالية 2020 منطلقاً من أهم النقاط المذكورة في تقرير مجلس الإدارة في العام المنصرم بأن الربحية لن تكون على رأس أولويات عام 2020 وإنما الأولوية ستكون للسيولة، لذلك تم الحفاظ على معدلات سيولة عالية تلبية لاحتياجات المودعين واحتياجات التشغيل.
كما كان العنوان الأبرز لعام 2020 هو "المخصصات"، إذ أن الأوضاع الاقتصادية المترجعة في لبنان فرضت على المصرف تشكيل مخصصات إضافية كبيرة على التعرضات في لبنان، الأمر الذي شكل ضغطاً كبيراً على ربحية ذلك العام.



الإدارة العامة

ومن زاوية أخرى فقد أشار رئيس الجلسة بأن مجلس الإدارة الجديد يتمتع بعقلية استراتيجية طموحة إذ يسعى جاهداً لتحقيق أرباح تشغيلية في عام 2021 كفيلة بأن تغطي الخسائر المتراكمة المحققة في حقوق الملكية البالغة /4.7/ مليار ليرة سورية، كما سيتبنى خطط عمل مستقبلية من شأنها خلق التوازن الأمثل بين الربحية والمخاطر من خلال طرح منتجات وخدمات جديدة وبخاصة الإلكترونية منها، وإعادة تفعيل أنشطة التمويل التجاري والعمل على زيادة نموها، وزيادة حجم قطاعات الأعمال الرئيسية في المصرف، والتحوط من مختلف أنواع المخاطر وبخاصة مخاطر التعرضات في لبنان من خلال تشكيل مخصصات إضافية من شأنها تدعيم حقوق الملكية، إضافة إلى الحفاظ على الكادر الوظيفي وتأمين استقراره المعيشي.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع5- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح:

قام السيدة ليلى السمان بصفتها ممثل عن "شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية" مدقق حسابات البنك بعرض تفصيلي لتقرير التدقيق السنوي ونوه/ت فيه حول مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع6- مناقشة تقريرى مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما

جرى مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات والبيانات المالية للمصرف.

فأبدى الحضور تفاؤلهم بعمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات. ثم قام السيد زياد زنبوعه بمدخلة أشار بها الى ضرورة تسليط الضوء على الألوان فلايباض ناصع ولا سواد، ثم ابدا اعتراضه وأشار الى ملاحظتين: الأولى ان تقرير مدقق الحسابات لا يقدم ولا يوفر أي معلومة وغير مفيد وسطي ولا لزوم له كما يشير الى وجود اهمال في اطلاع المساهم على أوضاع البنك وأشار الى ان مبلغ 62 مليون الممنوح للمدقق الخارجي يرحج وجود فساد وذلك بمقارنة التعويضات الممنوحة لمجلس الإدارة البالغة فقط 16,5 مليون ليرة سورية في حين ان تعويضات المدقق الخارجي بلغت 62 مليون ليرة سورية إضافة الى الإشارة الى محاولة



بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف ٠٠٠ ٢٣٨٨٨ ١١ ٩٦٣ + فاكس ٠١٠ ٢٢٤٨٥١٠ ١١ ٩٦٣ + ص.ب. ٦٢٢٨، دمشق، سورية

الإدارة العامة

تبييض صورة الأرباح حيث بلغت الخسائر 4,7 مليار ليرة سورية ولكن اذا تم النظر الى قيام المصرف بالاكتتاب بشهادات ايداع لدى مصرف سورية المركزي بمبلغ 3 مليار بين انه تم تخفيض الخسائر والتي كانت بمبلغ 7,7 مليار والملاحظة الثانية عن تأخر انعقاد الهيئة العامة وضرورة ايضاح الأسباب ,

ثم قام السيد وليد الأحمر بالمدخلة واثنى على مجلس الإدارة وابدأ التحفظ على اقوال السيد زياد زنبوعه وضرورة ان يكون حريصاً في انتقاء المصطلحات فمن غير العادل اثاره هكذا ملاحظات على المجلس الذي تم انتخابه في السادس من أيلول من العام الحالي وتمنى للمجلس التوفيق في اعماله

تم الرد على الملاحظات من قبل رئيس الجلسة السيد بسام معماري الذي أوضح انه تم انتخاب إدارة جديدة للمصرف في السادس من أيلول من العام الحالي واحتاجت لمدة شهر لتثبيت التعديلات وبالتالي فانه لا يوجد تأخير في اعداد الميزانيات وعقد هيئة عامة وقد تحفظ رئيس الجلسة على كلمة الفساد المذكورة وأوضح مدقق الحسابات ان التقرير تم اعداده وفقاً للمعايير الدولية وان شرح استراتيجية البنك ليست من مهام المدقق.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع7- اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.

تمت مناقشة موضوع تكوين الاحتياطات من قبل الهيئة العامة للمساهمين حيث أوضح رئيس الجلسة عدم وجود أرباح تقبل اقتطاع الاحتياطات المقررة قانوناً وهي الاحتياطي القانوني والاختياري وذلك بعد استبعاد أثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع

الإدارة العامة

8- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترح مجلس الإدارة

أشار رئيس الجلسة إلى أن البيانات المالية للمصرف والموقوفة بتاريخ 2020/12/31 قد أظهرت في تقرير الأرباح والخسائر ما يلي:

- خسائر محققة بعد اقتطاع الضريبة مبلغا وقدره /4,831,694,797 ل.س يتوجب إضافته لرصيد الأرباح المدورة المحققة البالغ /87,882,315 ل.س لينتج عن ذلك خسائر متراكمة محققة في حقوق المساهمين قدرها /4,743,812,482 ل.س كما في 2020/12/31.

- أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي وقدرها /44,602,382,131 ل.س يتوجب إضافتها لرصيد الأرباح المدورة الغير المحققة البالغة /20,974,984,933 ل.س لينتج عن ذلك أرباح مدورة غير محققة في حقوق المساهمين قدرها /65,577,367,064 ل.س كما في 2020/12/31.

وبالتالي لا يوجد أرباح قابلة للتوزيع، وعرض على الحاضرين تدوير الخسائر المحققة والأرباح غير المحققة إلى حقوق المساهمين لتضاف إلى الرصيد المتراكم عن السنوات السابقة.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع**9- بحث موضوع صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن العام 2020 ومناقشة تعويضات مجلس الإدارة للعام 2021 واتخاذ القرار بشأنها.**

تمت مناقشة موضوع تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2020 وبين رئيس الجلسة بأنها بلغت /18,000,000 ل.س وهي عبارة عن بدلات حضور اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، وذلك وفقا للآلية التي تم اعتمادها في اجتماع الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2020/07/28، في حين تنازل بعض الأعضاء عن هذه البدلات لذلك انخفض المبلغ ليصبح /16,500,000 ل.س.

كما بين للحاضرين مقترح مجلس الإدارة بخصوص تعويضات عام 2021 وفق ما يلي:

- مبلغ /12,500,000 ل.س بالسنة تعويض لكل عضو مجلس إدارة وضعف المبلغ لرئيس مجلس الإدارة،

- مبلغ /6,250,000 ل.س بالسنة تعويض لكل عضو في كل لجنة منبثقة عن مجلس الإدارة ونفس التعويض لرئيس كل لجنة،



بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف ٠٠٠ ٢٣٨٨٨ ١١ ٩٦٣ + فاكس ٠١٠ ٢٢٤٨٥١٠ ١١ ٩٦٣ + ص.ب. ٦٢٢٨، دمشق، سورية

الإدارة العامة

- مبلغ /625,000 ل.س بدل حضور عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة.
- مبلغ /312,500 ل.س بدل حضور عن حضور كل اجتماع من اجتماعات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- يسمح أي مستشار لمجلس الإدارة أو لأي لجنة منبثقة عن مجلس الإدارة ذات التعويضات والبدلات الممنوحة لعضو مجلس الإدارة.
- كما نوه رئيس الجلسة إلى أن هذه التعويضات والبدلات تخضع للضريبة وفق المعدل المطبق حالياً 10% يتم اقتطاعها وتوريدها للدوائر المالية.
- وعرض على الحاضرين الموافقة عليها وتفويض الإدارة التنفيذية بصرفها. وأبدى أعضاء مجلس الإدارة عدم رغبتهم في الحصول على أي تعويضات أخرى غير ما ذكر أعلاه.
- كما بين رئيس الجلسة بأنه في حال وافقت الهيئة العامة على التعويضات والبدلات المذكورة أعلاه فسيتم تطبيقها ابتداء من تاريخ انتخاب مجلس الإدارة الحالي في 2021/09/06 على أن يستمر العمل بها لغاية انعقاد الهيئة العامة العادية في العام 2022.
- علماً بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أية مكافآت عن العام 2020.
- وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع

10- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2021 وتعيين تعويضاته.

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2021، وعرض على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف بانتخاب السادة "شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية" كمدقق لحسابات المصرف للعام 2021 لما لهم من سمعة وكفاءة عالية.

وحيث أنه لم يرشح غيرهم قد تم عرضهم بالتركية، كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة بالتوقيع على اتفاق خطي مع السادة "شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية" وتحديد الاتعاب التي ستتوجب لهم.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع



الإدارة العامة

11- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2020.

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي البنك والتزامهم بمهامهم الموكلة اليهم واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي البنك عن السنة المالية 2020 إبراءً عاماً شاملاً.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع**12- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.**

لما كان بنك بيمو السعودي الفرنسي ممثلاً بأربعة أعضاء في عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي اي تي بي وبالتالي مما يوجد مصلحة مباشرة في أي عقد أو اتفاق من الجائز إبرامه بين المصرفين فقد طلب رئيس المجلس من الحضور الموافقة على الترخيص لبنك بيمو السعودي الفرنسي لإبرام العقود والاتفاقيات مع بنك الائتمان الأهلي أي تي بي بما فيها اتفاقية الدعم الفني والتشغيلي على أن تصب غاية تلك العقود والاتفاقيات وبما يلبي تطلعات بنك الائتمان الأهلي أي تي بي. حيث عرض رئيس الجلسة وجود اتفاق مع السادة شركة مجموعة بوزانت يعقوبيان المحدودة المسؤولة منذ تاريخ 2021/01/01 على قيام الشركة بتقديم خدمات صيانة وإصلاح وتوريد قطع غيار لأنظمة عدم انقطاع التيار الكهربائي عند الطلب وذلك لقاء ثمن قطع غيار وأجور وبدلات متغيرة بحسب طبيعة الخدمات المقدمة.

علماً بأن السيد نظريت يعقوبيان نائب رئيس مجلس الإدارة شريكاً في شركة مجموعة بوزانت يعقوبيان المحدودة المسؤولة وله مصلحة مباشرة في هذا الاتفاق.

وافق الحضور الممثل في الاجتماع بالإجماع

